



لجنة تطوير المساجد
mosque development committee

لوائح تطوير المساجد بإمارة أبوظبي

الدليل 1

التخطيط



تكليف لجنة تطوير المساجد

في عام 2008، أمر صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان، ولي عهد إمارة أبوظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة في دولة الإمارات العربية المتحدة ورئيس المجلس التنفيذي لإمارة أبوظبي، بتشكيل لجنة تطوير المساجد بإمارة أبوظبي. وتهدف اللجنة إلى تحقيق رؤية سمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان، رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة حاكم إمارة أبوظبي، الرامية إلى مواصلة تنفيذ أعمال التصميم الراقية التي طمح إليها المغفور له، بإذن الله، صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان، الوالد المؤسس لاتحاد دولة الإمارات، فضلاً عن التطوير المستمر لإمارة أبوظبي.

تتولى اللجنة مسؤولية وضع استراتيجية لتوجيه عملية تطوير المساجد في الإمارة، وتشمل أهدافها تحقيق أفضل توزيع للمساجد، وتعزيز دورها في المجتمعات، وتشجيع الابتكار في التصميم مع الحفاظ على التراث المعماري الإماراتي، وضمان بناء المساجد وتشغيلها وصيانتها وفقاً لأرقى المعايير الدولية.

وعليه، فقد وضعت لجنة تطوير المساجد استراتيجية تهدف إلى تحقيق ما يلي:

- مسح شامل لكل المساجد القائمة في الإمارة لتقييم الحالة العامة لها، وتحديد ما يمكن استبداله فيها للوصول إلى التناسب المنشود بين توزيع المساجد واتساعها بما يتوافق مع معدلات الكثافة السكانية.
- الاستعانة بأداة معالجة تستخدم تطبيقاً معتمداً على شبكة الإنترنت تهدف إلى تحديد الفجوات بين العرض والطلب، وذلك لتحديد أنسب المواقع للمساجد المخطط إنشاؤها مستقبلاً.
- وضع برنامج للنظافة والصيانة من شأنه ضمان خدمة جميع المساجد وفقاً لأعلى المعايير الدولية.
- وضع برنامج يُمكن الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف من إدارة كافة المساجد وتشغيلها، بما في ذلك المساجد ذات الملكية الخاصة.
- وضع برنامج يُمكن من استبدال كل المساجد المؤقتة في الإمارة بأخرى جديدة دائمة متى دعت الحاجة إليها.
- وضع إطار تنظيمي يتناول تخطيط المساجد وتصميمها وتشغيلها لضمان تطبيق معايير أفضل الممارسات خلال دورة حياة المساجد الكاملة.

وبناءً على ما سبق، يسر لجنة تطوير المساجد إصدار لوائح تطوير المساجد بإمارة أبوظبي التي تعتبر بمثابة إطار تنظيمي من شأنه تنظيم عملية تطوير المساجد وضبط مسارها على الوجه الأمثل في الوقت الحاضر وفي المستقبل.

جدول المحتويات

1	ا. مقدمة	29	3.0 المرحلة الثالثة: تخطيط الأراضي الخاصة بالمساجد
3	ا. المعنيون باستخدام هذا الدليل	30	3.1 توزيع الأراضي وتوجيهها
3	ا. اللغة المستخدمة	31	3.2 إمكانية الوصول
3	ا. محتويات الدليل	34	3.3 الاستخدامات المجاورة
3	ا. التطبيق		المرفق أ: قائمة تدقيق متطلبات الالتزام ببرنامج إستدامة39
4	ا. تسلسل المواقع		المرفق ب: جدول المقاييس الخاصة
5	ا. أنواع المساجد	43	بالمساجد والجوامع في منطقة معينة
6	ا. ملخص عملية تخطيط المساجد	47	مسرد المصطلحات
9	1.0 المرحلة الأولى: السياسات والمبادئ	51	شكر وتقدير
13	2.0 المرحلة الثانية: متطلبات السعة والعرض والطلب		
15	2.1 تحديد حدود منطقة تخدم المسجد ومساحتها		
17	2.2 تحديد النطاق العمراني ووحدة تخطيط المساجد		
19	2.3 حساب عدد المساجد وأنواعها		
21	2.4 حساب سعة المسجد		
23	2.5 حساب مساحة قطعة الأرض وإجمالي المساحة الطابقية لكل مسجد		
25	2.6 حساب مساحة المصلى (عند الحاجة)		

1. مقدمة

تهدف لوائح تطوير المساجد بإمارة أبوظبي إلى إرساء أفضل المعايير لتوزيع المساجد الدائمة وتصميمها وإدارتها في جميع أنحاء الإمارة (انظر الشكل 1)، ولذا فقد تقرر إعداد خافة المشاريع الخاصة بالمساجد وتقييمها على مستوى الإمارة وفقاً لهذه اللوائح.

وتتألف اللوائح من الوثائق التالية، كما هو موضح في الشكل رقم (2):

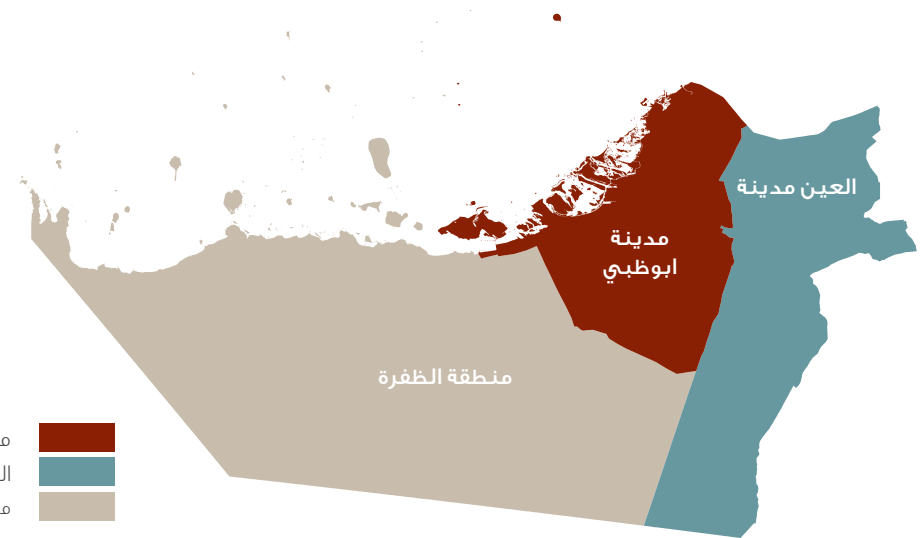
1. دليل المستخدم

2. الأدلة التنظيمية

- الدليل الأول: التخطيط.
- الدليل الثاني: التصميم.
- الدليل الثالث: التشغيل.

3. الملحقات

- الملحق الأول: إستدامة.
- الملحق الثاني: النماذج المعمارية.
- الملحق الثالث: دراسة عن العمارة المحلية.



الشكل (1) : النطاق الجغرافي لإمارة أبوظبي.

إستدامة



هو برنامج أطلقتته حكومة أبوظبي لتحقيق هدف الوصول إلى بيئة مستدامة، وقد قام "مجلس أبوظبي للتخطيط العمراني" بإعداد نظام للتقييم يسمى "نظام التقييم بدرجات اللؤلؤ" ليصبح جزءاً من برنامج إستدامة.

ويُعد نظام التقييم بدرجات اللؤلؤ بمثابة إطار عمل شامل لتصميم وإنشاء المجتمعات العمرانية والمباني وتشغيلها على نحو مستدام، مما يعزز القيم والعادات الثقافية والاجتماعية في جميع أنحاء إمارة أبوظبي.

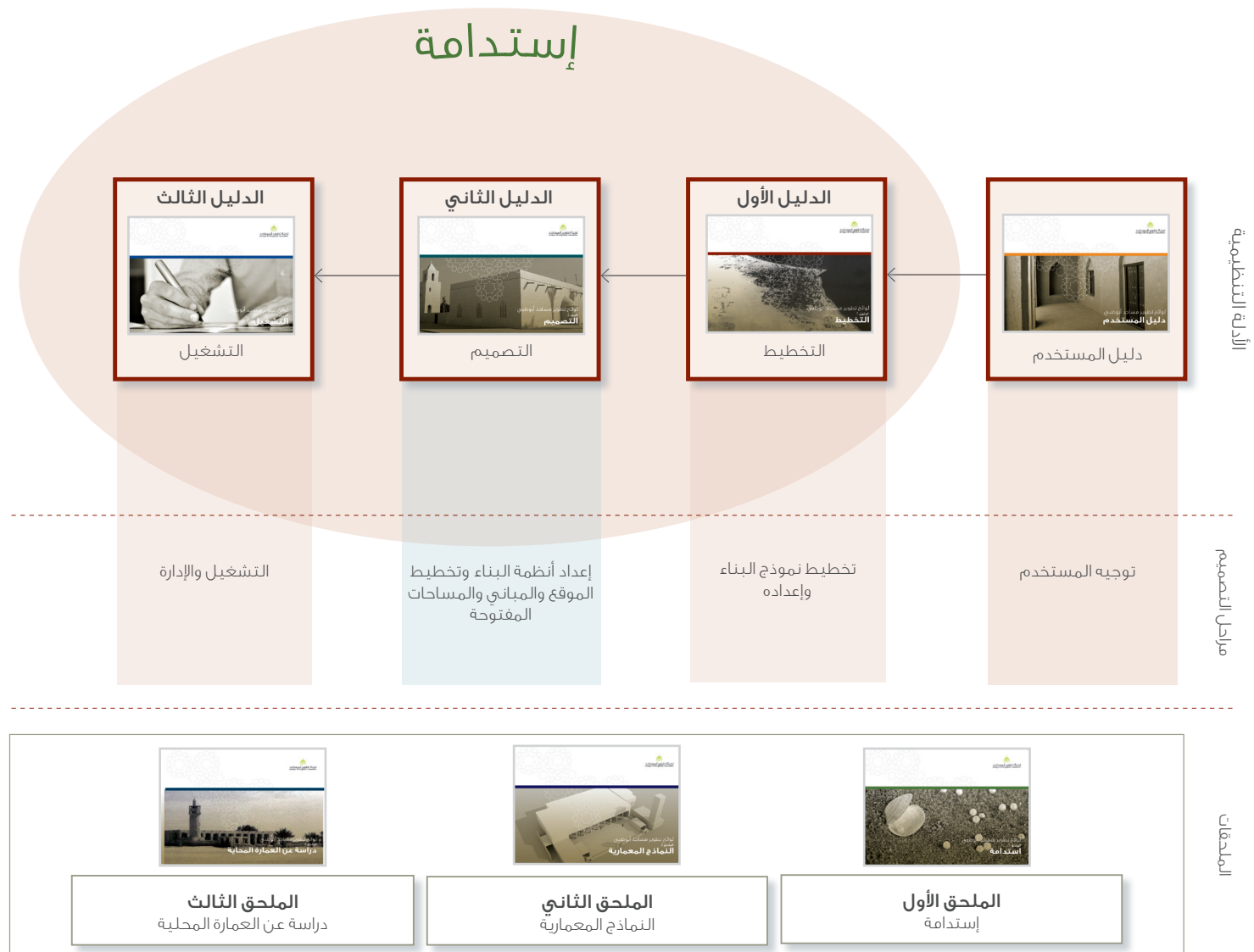
وتنص اللوائح على ضرورة حصول كافة المساجد في إمارة أبوظبي على الحد الأدنى من التقييم الإلزامي بدرجات اللؤلؤ وفقاً لما هو وارد في نشرة المعلومات رقم 15، ولاستيفاء شروط الحصول عليها يجب أن يتميز تصميم المسجد بما يلي:

- استيفاء التصميم لـ 20 وحدة من وحدات التقييم الإلزامية، طبقاً لنظام التقييم بدرجات اللؤلؤ للمباني.
- استيفاء التصميم لمجموعة أخرى من وحدات التقييم، والتي يتم من خلالها الحصول على 60 نقطة تقييم إضافية على الأقل، متى تطلب ذلك.

ووحدات التقييم هي عبارة عن عنصر أو مجموعة من العناصر المحددة، يتم من خلالها تحقيق مبادئ الاستدامة، وباستيفائها يتم تحصيل نقاط التقييم، ويمكن أن يختلف عدد نقاط التقييم التي يتم تحصيلها تبعاً لوحدة التقييم، فعلى سبيل المثال: وحدة التقييم (SM-10) هي عبارة عن وحدة تقييم تتعلق بالمواد المعاد تدويرها وتمنح 6 نقاط، بينما وحدة التقييم (SM-12) فهي عبارة عن وحدة تقييم تتعلق بالأخشاب المعاد استخدامها أو الحاصلة على شهادة موافقة وتمنح نقطتين.

وفي هذا الدليل، سوف يظهر شعار "إستدامة" بجوار السياسات والمعايير والإرشادات ذات الصلة بوحدات التقييم الاختيارية على المساجد التي يتعين عليها المستخدم من التعرف على متطلبات وحدة التقييم والفرص المتعلقة بها. وللمزيد من المعلومات، يُرجى مراجعة المرفق "أ" قائمة تدقيق متطلبات الالتزام ببرنامج إستدامة" الموجود في الملحق 1 - إستدامة.

* لا تطبق المعايير والإرشادات ذات الصلة بوحدات التقييم الاختيارية على المساجد التي يتعين عليها تحقيق تقييم بدرجة لؤلؤ واحدة على الأقل.



الشكل (2): الأدلة الخاصة بلوائح تطوير المساجد بإمارة أبوظبي ومراحل التصميم.

١. المعنيون باستخدام هذا الدليل

تم إعداد اللوائح الواردة في هذا الدليل "لتخطيط" بحيث تخدم الفئات التالية من المستخدمين:

- جهات التطوير التي تعمل على إعداد المخططات العامة.
- البلديات (قطاع تخطيط المدن).
- مجلس أبوظبي للتخطيط العمراني.
- مختصو التقييم في إدارة إستدامة.
- المؤهلون المختصون للتقييم بدرجات اللؤلؤ (PQPs).

٢. اللغة المستخدمة

يحتوي هذا الدليل على منهجيات ومعايير تخطيطية (تم التعبير عنها ضمن هذا الدليل بمختصر (PS)) بالإضافة إلى إرشادات تخطيطية (تم التعبير عنها ضمن هذا الدليل بمختصر (PG)). وقد تم إعداد هذه المعايير والإرشادات لضمان توفير مساجد تلبي المتطلبات العمرانية للمجتمعات.

وتجدر الإشارة هنا إلى الطبيعة الإلزامية للمنهجيات التي يتناولها هذا الدليل، والتي يجب استخدامها لضمان التوزيع الأمثل لجميع المساجد في جميع أنحاء إمارة أبوظبي.

كما تم التعبير عن التوجيهات المندرجة في المعايير والإرشادات ضمن هذا الدليل باستخدام الكلمات التالية:

- كلمتي "يجب" و"لا يجب" تشيران إلى الإلزام.
- كلمتي "ينبغي" و"لا ينبغي" تشيران إلى التوصية.
- كلمة "يجوز" تشير إلى جواز التنفيذ.

٣. محتويات الدليل

يُمكن هذا الدليل المستخدم من التعرف، خطوة بخطوة، على المتطلبات الخاصة بكل عملية من عمليات تشغيل المساجد وصيانتها، كما يخصص معايير محددة لتشغيل المساجد وصيانتها في كل منطقة، ويتضمن الدليل ما يلي:

أنواع النطاقات العمرانية التي تم تحديدها وفقاً لقواعد مجلس أبوظبي للتخطيط العمراني:

- نطاق ذو كثافة سكانية مرتفعة.
- نطاق حضري.
- نطاق ضواحي.
- نطاق ريفي.

معايير وإرشادات كتل البناء:

- مساحة قطعة الأرض.
- الحد الأدنى لإجمالي المساحة الطابقية.
- مساحة البناء على قطعة الأرض.
- ارتفاع المبنى.
- متطلبات مواقف السيارات.

معايير وإرشادات الأراضي الخاصة بالمساجد:

- موقع قطعة الأرض.
- ملائمة الموقع.
- سهولة الوصول.
- توافق استخدامات الأراضي.

٤. التطبيق

يجب أن تتوافق أي مساحة تشتمل على تركيبة سكانية أو أي منطقة صناعية، أو كلاهما معاً مع اللوائح المتعلقة بتوفير المساجد. وتستخدم عملية التخطيط الموضحة في هذا الدليل لتحديد الأراضي المناسبة لإقامة مساجد وفقاً للتصورات التالية:

١. تشمل عمليات تطوير الأراضي الشاغرة ما يلي:

- تطوير المساجد في المناطق الحضرية القائمة.
- إعادة تطوير أو تجديد المساجد القائمة بما في ذلك توسعة المساجد.

٢. تطوير المخططات العامة ومخططات الموقع:

- بناء المساجد في المناطق حديثة التخطيط بحيث يمكن إعداد مخطط متسلسل لتوزيع المساجد.

يجب تخصيص مصلى داخل أي مبنى غير سكني (الفنادق والمكاتب الإدارية ومراكز التسوق ومنشآت الخدمات الرياضية والثقافية، وما شابه ذلك) بحيث توفر هذه المصليات مكاناً إضافياً للصلاة إلى جانب المساجد المطلوب إقامتها، ولا يعني وجودها الاستغناء عن وجود مسجد في المنطقة بالكامل.

ويكون تحديد الحاجة إلى قسائم مخصصة للمساجد في المناطق الريفية منوطاً بالهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف ودائرة الشؤون البلدية والنقل ومجلس أبوظبي للتخطيط العمراني، ويمكن في هذه الحالة استخدام طرق التقييم الواردة في هذا الدليل للمساعدة في اتخاذ القرار.

٧. تسلسل المواقع

يتضمن هذا الدليل المصطلحات التالية في ما يتصل بالتسلسل الهرمي للموقع وتوظيف هذا التسلسل في تحديد توزيع المساجد:

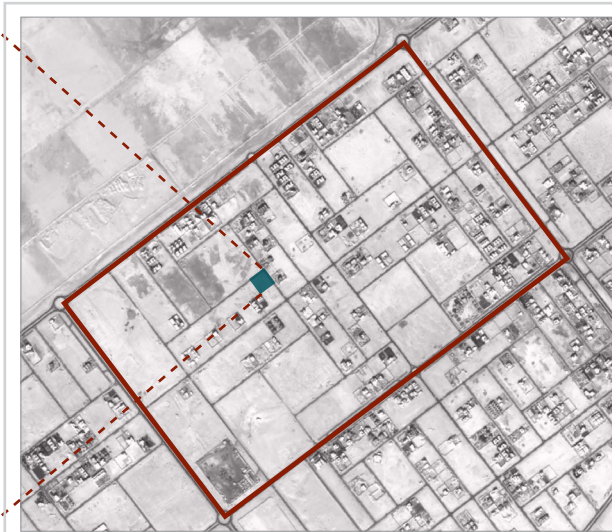
- **منطقة رئيسية:** وهي أكبر المساحات المستخدمة في احتساب عدد المساجد المطلوبة، كما تحتوي أيضاً على عدد السكان المستفيدين من المساجد، وتتشكل حدود هذه المنطقة الرئيسية من: الطرق الرئيسية والحدود الطبيعية والأماكن المفتوحة وما شابه. وقد تعمل هذه الحدود على تحديد امتداد المنطقة الرئيسية المطلوب تطويرها في المخطط العام أو مخطط الموقع.

- **منطقة فرعية:** وهي منطقة ضمن المنطقة الرئيسية، حيث يمكن أن تنقسم المنطقة الرئيسية إلى أجزاء أو عدد من المناطق الفرعية بناءً على الحدود الجغرافية والمعالم المحددة بوضوح، أو بناءً على أي تغيير في النطاق العمراني، ويجب أن تحتوي المناطق الفرعية على نطاق عمراني وتعداد سكاني محدد، للحصول على أفضل طريقة لتوزيع المساجد في المنطقة الفرعية.

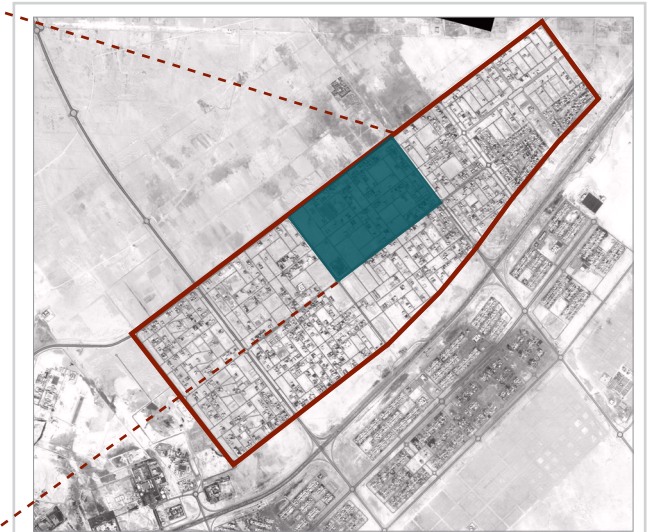
- **قطعة أرض:** عبارة عن قسيمة الأرض المزمع إقامة المسجد عليها في المنطقة الفرعية.



قطعة أرض المسجد
(MFW 10 - 71)



المنطقة الفرعية
(الحوض 10 MFW)



المنطقة الرئيسية
(مدينة خليفة ب)

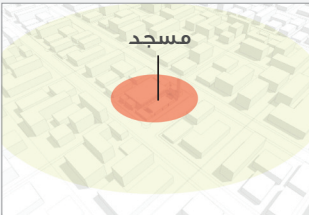
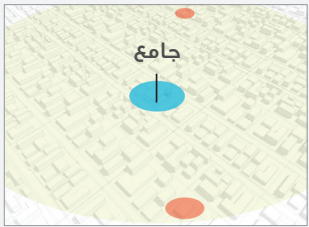
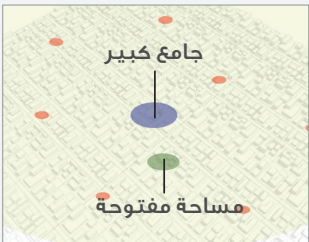
الشكل (3)، تسلسل المواقع.

٧. أنواع المساجد

وتبنى المعايير التي يتم وفقاً لها تحديد تخطيط قسائم الأراضي الخاصة بالمساجد ونماذج البناء المتصلة بها على أساس أنواع المساجد. (انظر الجدول 1: أنواع المساجد).

تنقسم المساجد حسب ما هو وارد في اللوائح إلى ثلاثة أنواع لكل واحد منها دور معين يقوم به، وبحسب الأدوار التي تقوم بها تختلف درجات متطلبات كل نوع منها على مستوى البنى التحتية والمرافق التي تحتاجها.

جدول (1): أنواع المساجد.

النوع	المنطقة المحيطة	الخصائص	نطاق تخدم المسجد (المنطقة المستفيدة من خدمات المسجد)
مسجد	يخدم نطاق تخدم محدد داخل المنطقة الفرعية. عادة ما يكون في مكان يسهل الوصول إليه سيراً على الأقدام.	يخدم خلال أوقات الصلاة اليومية، ومن المفترض أن يستوعب جزءاً من المصلين في المنطقة الفرعية مقارنة مع المساجد الأخرى.	
جامع (مسجد لصلاة الجمعة)	يخدم نطاقات تخدم متعددة داخل المنطقة الفرعية. عادة ما يقع بمحاذاة طريق للسيارات لتسهيل عملية الوصول إليه.	يخدم خلال أوقات الصلاة اليومية إضافة إلى صلاة الجمعة، ومن المفترض أن يستوعب عدداً أكبر من المصلين مقارنة مع المسجد، وخاصة يوم الجمعة الذي يقصده فيه أعداد كبيرة من المصلين القادمين من عدة نطاقات تخدم.	
جامع كبير (مصلى عيد)	يخدم نطاقات بنفس حجم تلك التي يخدمها الجامع كحد أدنى. يقع بمحاذاة مساحة مفتوحة لاستيعاب أعداد المصلين في صلاة العيد.	يخدم خلال أوقات الصلاة اليومية إضافة إلى صلاة الجمعة والأعياد، ويقع بجوار مساحة مفتوحة بمحاذاة المدخل، وذلك لاستيعاب الأعداد المتزايدة من المصلين أثناء صلاة العيد. كما يمكن تخصيص الجامع الكبير لدعم المجتمع أثناء حالات الطوارئ وعند حدوث كوارث طبيعية، وذلك بعد تلقي التعليمات عن طريق الجهة المسؤولة عن إدارة حالات الطوارئ والأزمات.	

١١٧. ملخص عملية تخطيط المساجد

تمر عملية تخطيط المساجد بسلسلة من المراحل المتتالية، وتهدف إلى تحديد قسائم الأراضي التي تحقق أعلى مستوى من الكفاءة في توزيع المساجد وسعتها ونوعها.

تنقسم عملية التخطيط الواردة في هذا الدليل إلى ثلاث مراحل:

1. مراجعة السياسات والمبادئ.

2. حساب الطاقة الاستيعابية والعرض والطلب.
3. تقييم قطع الأراضي وفقاً لأفضل الممارسات.



الشكل (4): ملخص عملية تخطيط المساجد.

المرحلة الأولى

السياسات والمبادئ

1.0 السياسات والمبادئ

المنهجية

مراجعة مبادئ التخطيط وسياساته في بداية أي مشروع للتأكد من مراعاتها لعملية التخطيط في كافة المراحل، بما يساهم في التأثير الإيجابي على النتائج النهائية.

توفر هذه السياسات والمبادئ إرشادات شاملة عن تخطيط المساجد، كما تساعد في عملية اتخاذ القرار من خلال تخطيط وتصميم وتقييم مقترحات التطوير:

1.1 سياسة توفير المساجد

تُوفر المساجد بشكل كاف لضمان استيعاب كافة المصلين بغض النظر عن الموقع والنطاق العمراني والجغرافي.

المبدأ 1.1 أ يستوعب المسجد كافة المصلين حتى في أوقات الذروة.

المبدأ 1.1 ب يُعتبر المصلي جزءاً مكماً في عملية توفير المساجد للاستخدامات غير السكنية.

1.2 سياسة مواقع المساجد

تُقام المساجد في أماكن واضحة ومركزية تعمل على دعم وتشجيع الأدوار الدينية والاجتماعية الهامة التي تقدمها المساجد في المناطق والأحياء السكنية المتواجدة فيها.

المبدأ 1.2 أ تُراعى مكانة المساجد في النطاق العمراني المتواجدة فيه باعتبارها الأماكن الرئيسية للعبادة داخل أي منطقة من المناطق المجتمعية.

المبدأ 1.2 ب تُقام المساجد، من أجل تعزيز دورها، في أماكن يمكن الوصول إليها بسهولة.

1.3 سياسة الوصول إلى المساجد

تُخطط المساجد بحيث يسهل الوصول إليها براحة وأمان سواءً أكان ذلك عن طريق السير على الأقدام (في المقام الأول) أو بالسيارات.

المبدأ 1.3 أ تُقام المساجد في مواقع يسهل الوصول إليها سيراً على الأقدام أو باستخدام المواصلات العامة.

المبدأ 1.3 ب تُعد منافذ وصول المشاة بحيث تكون مريحة وآمنة ومزودة بممرات مظلمة دون حواجز تعيق الحركة.

المبدأ 1.3 ج تُنشأ مداخل للمصلين في مواضع واضحة على طول الطريق العام.

1.4 سياسة دمج المساجد في المجتمع

تُقام المساجد بما يحقق تكاملها الكلي في المجتمع.

المبدأ 1.4 أ تُقام المساجد بحيث توفر مساحة تتسع لكافة المصلين المقيمين في المنطقة أو الوافدين عليها.

المبدأ 1.4 ب تُوفر المساجد خدمات مجتمعية مثل دار حضنة ومركز تحفيظ قرآن وأماكن للتواصل الاجتماعي.

المبدأ 1.4 ج تُصمم المساجد بحيث يتم دمجها في الأماكن العامة المحيطة بها.

المبدأ 1.4 د تُخطط المساجد بحيث توفر مراكز للأنشطة المختلفة وأماكن للتواصل الاجتماعي من خلال مشاركة المرافق المجتمعية الأخرى نفس الموقع.

1.5 سياسة الشمولية والمساواة بين الجنسين

تُصمم المساجد بحيث تكون متاحة لكافة المصلين.

المبدأ 1.5 أ تُوفر مساحة ملائمة تعمل على تلبية احتياجات المصلين من الجنسين.

المبدأ 1.5 ب تُوفر أماكن مريحة للصلاة والمرافق الضرورية الأخرى وتُزود بمداخل واضحة يسهل الوصول إليها بما يلبي احتياجات كبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة.

المبدأ 1.5 ج تُصمم مداخل المساجد بحيث يسهل الوصول إليها.



الشكل (5): مثال لمسجد في نطاق عمراني ذي كثافة سكانية مرتفعة.

المرحلة الثانية

متطلبات السعة والعرض والطلب

2.0 متطلبات السعة والعرض والطلب

يتناول هذا القسم شرحاً لعملية تحديد عدد المساجد ونوعها وحجمها والعدد المطلوب إقامته منها في منطقة رئيسية أو منطقة فرعية، ويشمل الجدول 2 "موجز مقاييس المساجد" كافة المعايير

المطلوبة لإجراء الحسابات اللازمة، كما يُبين طريقة القيام بكل عملية حسابية بصورة مفصلة، ويقدم أيضاً أمثلة توضيحية لكيفية تطبيق كل خطوة، ويحتوي الملحق "ب" على جدول المقاييس الخاصة

بالمساجد والجوامع في منطقة معينة، والذي يحتوي بدوره على كافة المعلومات المحصلة كنتيجة لتطبيق النموذج الدراسي.

الجدول (2): موجز مقاييس المساجد.

نطاق تخدم المسجد		جدول عناصر البناء/قطعة الأرض					معايير مساعدة			نوع المسجد	النطاق العمراني
وحدة تخطيط المسجد	نصف قطر نطاق تخدم المسجد	الحد الأدنى للمسافة بين المساجد	الحد الأدنى لمساحة الأرض (متراً مربعاً لكل فصل)	الحد الأدنى لمعدل إجمالي المساحة الطابقية (متراً مربعاً لكل فصل)	سكن الإمام (إجمالي مساحة طابقية إضافية)	سكن المؤذن (إجمالي مساحة طابقية إضافية)	الحد الأقصى لنسبة البناء على قطعة الأرض	الحد الأدنى لنسبة الأماكن المفتوحة والمواقف	الحد الأقصى لارتفاع المبنى		
/MPU [SMPU]	(CD)	(MD)	(PAr)	(GFAr)	(IR)	(MR)	(PC)	(OS)	(BH)		
9.5 هكتار	175 متر	340 متر	1.8	1.8	100	80	70%	30%	أرضي + 2 سرداب ⁴	جامع	نطاق ذو كثافة سكانية مرتفعة
38.5 هكتار	350 متر	340 متر	1.8	1.8	100	80	70%	30%	أرضي + 2 سرداب ⁴	جامع	نطاق حضري
			2	1.9						جامع كبير	
38.5 هكتار	350 متر	340 متر	4.4	1.8	100	غير مطلوب	60%	40%	أرضي	مسجد	نطاق ضواحي
			3.5			80			أرضي + 1	جامع	
			3.7			80			أرضي + 2	جامع كبير	
		700 متر	680 متر	3.7	100	غير مطلوب	60%	40%	أرضي	مسجد	نطاق ريفي
									أرضي + 1	جامع	

1. لا تشمل متطلبات مواقف السيارات (راجع المعيار PG18).

3. انظر الشكل (6).

2. لا تشمل سكن الإمام والمؤذن.

4. السرداب غير مخصص لمواقف السيارات (راجع المعيار PS26 و PS27).

النتائج

يتعين على المخطط إعداد جدول المقاييس الخاصة بالمساجد والجوامع بمنطقة معينة حيث يتضمن جميع المخرجات التي تم حسابها للمنطقة الرئيسية أو المنطقة الفرعية.

الجدول (2)، موجز مقاييس المساجد (تكملة).



الشكل (6)، الحد الأقصى لارتفاع المبنى.

متطلبات المواقع			نوع المسجد	النطاق العمراني
متطلبات مواقف الدراجات الهوائية	تخصيص مساحات لمواقف للسيارات	متطلبات مواقف السيارات		
[BP]	[VPA]	[VPS]		
توفير 5 مواقف للدراجات الهوائية على الأقل في المساجد التي تتسع لـ 500 فصل أو أقل/ توفير 10 مواقف للدراجات الهوائية على الأقل في المساجد التي تتسع لأكثر من 500 فصل. يجب أن تخصص مساحة 2 متر × 0.75 متر لكل دراجة هوائية كحد أدنى	30 متر مربع	موقف لسيارة واحدة لكل 30 فصل، أو مساحة لسيارة واحدة لكل 45 متراً مربعاً من إجمالي المساحة الطابقية ⁷	جامع	نطاق ذو كثافة سكانية مرتفعة
			جامع	نطاق حضري
			جامع كبير	
	35 متر مربع	موقف لسيارة واحدة لكل 15 فصل ⁷	مسجد	نطاق ضواحي
			جامع	
			جامع كبير	
			مسجد	نطاق ريفي
			جامع	

5. تعتمد على معايير دائرة الشؤون البلدية والنقل المطبقة في وقت إصدار هذا الدليل.

6. يشمل مساحة المواقف والممرات. لا تنطبق على المواقف التي تقع في الشارع.

7. لمواقف الإمام والمؤذن وذوي الاحتياجات الخاصة راجع المعايير PS23 و PS24.

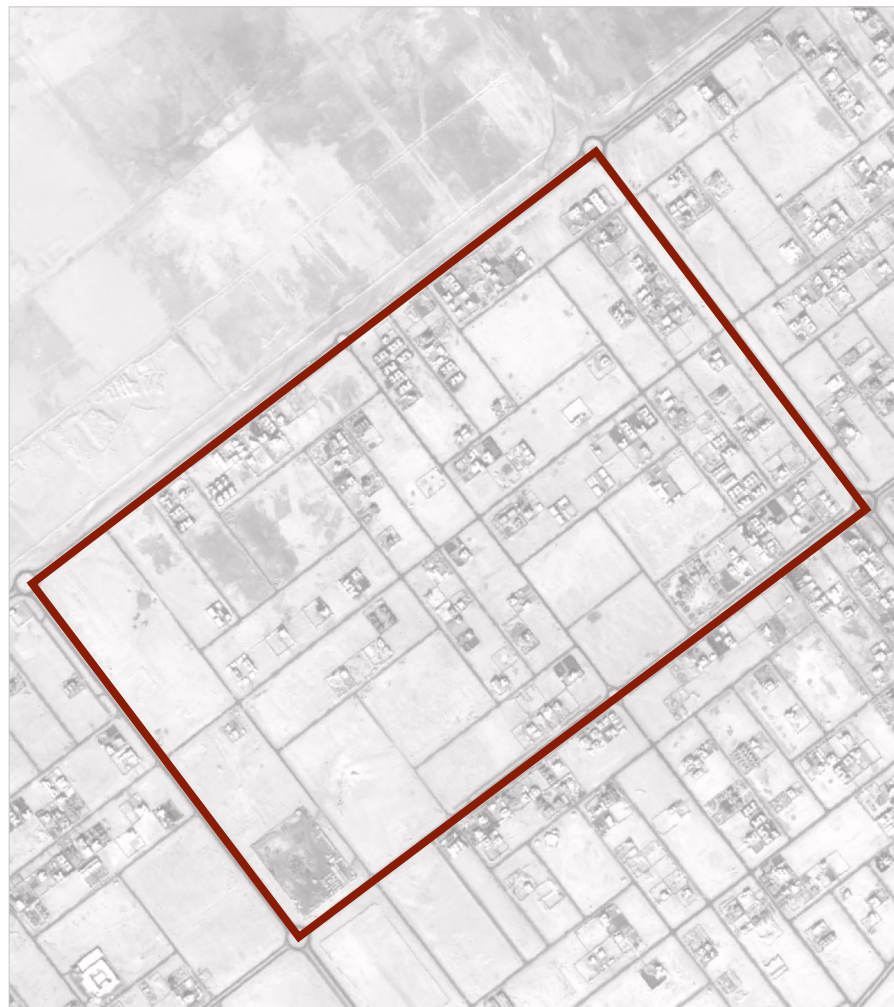
2.1 تحديد حدود منطقة تخدم المسجد ومساحتها

تحدد النقاط التالية كيفية التعامل مع المنطقة الرئيسية باعتبارها مساحة واحدة أو مقسمة إلى مناطق فرعية:

- وجود حدود جغرافية ومعالم قائمة، مثل الجادات (3+3) والطرق (2+2) والحدائق التي تزيد من مسافة السير على الأقدام و/أو تعيق وصول المشاة إلى المسجد بشكل آمن.
- وجود حدود ناجمة عن الفرق الواضح في النطاق العمراني.
- لكلا السببين.

مثال:

- المنطقة الفرعية التي تم اختيارها عبارة عن جزء من منطقة رئيسية.
- حدود المنطقة الفرعية تشكلها الطرق من الجهات الأربع للموقع.
- مساحة الموقع = 219 هكتار.



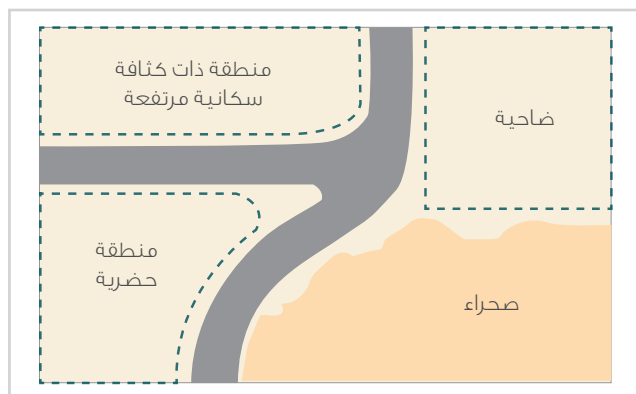
الشكل (7): حدود المنطقة الفرعية.

المنهجية

- i. تحديد المنطقة الرئيسية بوضوح وحساب مساحتها.
- ii. تحديد أي تشكيل عمراني بما يساعد في تحديد حدود أي مناطق فرعية داخل منطقة رئيسية كما هو موضح أدناه:
- يمكن أن تشمل الحدود الجغرافية والمعالم كلاً من الجادات والطرق الرئيسية (كما هو موضح في دليل تصميم الشوارع الحضرية في أبوظبي) والمواقف والمساحات المفتوحة والقنوات المائية وطرق النقل وممرات الخدمات والأراضي الخاصة أو الأراضي غير السكنية والتي ليس لديها مداخل والتي تمثل حدوداً واضحة تعمل على إطالة المسافة نحو المسجد مما يترتب عليه زيادة في الوقت المستغرق للوصول إلى المسجد.

النتائج

- تحديد حدود المنطقة الرئيسية أو حدود كل منطقة فرعية بوضوح.
- حساب مساحة الأراضي بالهكتار، للمنطقة الرئيسية و/أو المناطق الفرعية.



الشكل (8): حدود المنطقة الفرعية.

- يمكن أن يتم تحديد حدود النطاق العمراني بناءً على التغير بين الكثافات السكانية المختلفة، وعليه يمكن أن تظهر الحدود بوضوح بين منطقة الفلل السكنية ذات الكثافة المنخفضة ومنطقة الشقق السكنية ذات الكثافة المتوسطة أو المرتفعة.
- iii. حساب مساحة كل منطقة فرعية (بالهكتار).
- iv. التأكد من أن إجمالي مساحة المناطق الفرعية يساوي مساحة المنطقة الرئيسية أو أقل منها.
- v. التأكد من أن إجمالي تعداد السكان في المناطق الفرعية يساوي تعداد السكان في المنطقة الرئيسية.

المعايير	الإرشادات
PS1	يجب أن يكون إجمالي المساحة الكلية للمناطق الفرعية مساوياً لمساحة المنطقة الرئيسية أو أقل منها في حال كانت المنطقة الرئيسية مقسمة إلى مناطق فرعية.
PS2	يجب أن يكون إجمالي التعداد الكلي للسكان في المناطق الفرعية مساوياً لتعداد السكان في المنطقة الرئيسية في حال كانت المنطقة الرئيسية مقسمة إلى مناطق فرعية.
	لا يوجد
	PG1

جدول (3): وحدة تخطيط المساجد لنطاق الترخيم.

2.2 تحديد النطاق العمراني ووحدة تخطيط المساجد

ينقسم النطاق العمراني إلى أربعة أنواع، وفقاً لتصنيف مجلس أبوظبي للتخطيط العمراني:

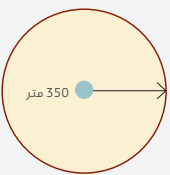
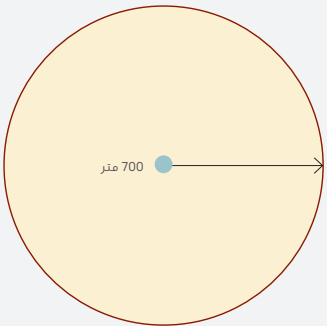
- نطاق ذو كثافة سكانية مرتفعة.
- نطاق حضري.
- نطاق ضواحي.
- نطاق ريفي.

يقدم النطاق العمراني مؤشرات عن الكثافة السكانية ونماذج التطوير العمراني في أي منطقة من المناطق الفرعية ما يؤثر على عدد المساجد المطلوبة في كل منها ونوعها وعناصر كتل البناء الخاصة بها.

أما بالنسبة للمناطق الصناعية، فتمثل حالة خاصة فيما يتصل بالنطاق العمراني والحد الأدنى للمسافات بين المساجد (راجع المعيار PS6).

ولذا يتم الاعتماد على نوع النطاق العمراني في تحديد وحدة تخطيط المساجد المناسبة. تشير وحدة تخطيط المساجد إلى مساحة نطاق الترخيم الجغرافي للمسجد بالهكتار حيث يتم استنتاجها باعتبارها الحد الأقصى للمسافة نحو المسجد سيراً على الأقدام (مسافة نطاق الترخيم). كما يتم استخدامها لحساب عدد المساجد المطلوب إقامتها داخل منطقة رئيسية أو مناطق فرعية. (راجع الجدول 3).

يتم استخدام وحدة تخطيط المساجد الثانوية لحساب عدد الجوامع المطلوب إقامتها في الضواحي، حيث تكون الكثافة السكانية منخفضة بشكل عام، ويتم القيام بهذه العملية الحسابية لضمان الحصول على التوزيع الأمثل للمساجد والجوامع.

النطاق العمراني	مسافة الترخيم	وحدة تخطيط المساجد	نطاق الترخيم
نطاق ذو كثافة سكانية مرتفعة	175 متراً	9.5 هكتار	
نطاق حضري	350 متراً	38.5 هكتار	
نطاق ضواحي	350 متراً	38.5 هكتار	
	700 متراً	154 هكتار (وحدة تخطيط المساجد الثانوية)	
نطاق ريفي			يتم تحديدها عن طريق الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف ودائرة الشؤون البلدية والنقل أو مجلس أبوظبي للتخطيط العمراني.

مثال:

- المثال المستخدم يمثل ضاحية.
- سيتم استخدام وحدة تخطيط المساجد بقيمة 38.5 هكتار. مسافة الترخيم المكافئة = 350 متراً.
- سيتم استخدام وحدة تخطيط المساجد الثانوية = 154 هكتار. مسافة الترخيم المكافئة = 350 متراً.

المنهجية

- i. سيقوم مجلس أبوظبي للتخطيط العمراني بتحديد النطاق العمراني. للحصول على توضيح للمنهجية المتبعة في تحديد النطاق العمراني، يُرجى مراجعة معايير تخطيط المرافق المجتمعية التي أعدها المجلس.
- ii. استخدام "النطاق العمراني" لمنطقة رئيسية أو لكل منطقة من المناطق الفرعية (محددة في القسم السابق) لتحديد وحدة تخطيط المساجد المناسبة للتطبيق.

النتائج

- تحديد "النطاق العمراني" للمنطقة الرئيسية أو لكل منطقة فرعية.
- تحديد وحدة تخطيط المساجد المطلوب تطبيقها على المنطقة الرئيسية أو مناطق فرعية.

iii. سيتم استخدام وحدة تخطيط المساجد الثانوية في المنطقة الرئيسية أو كل منطقة فرعية في الضواحي فقط، وذلك لاحتساب عدد الجوامع المطلوب إقامتها. (راجع الجدول (2)؛ موجز مقاييس المساجد).

المعايير		الإرشادات
PS3	إذا كانت المنطقة الرئيسية تضم العديد من النطاقات العمرانية التي يمكن تحديدها عن طريق حدود ومعالم واضحة، فإنه يجب تحديد كل نطاق عمراني على أنه منطقة فرعية منفصلة.	لا يوجد
PS4	يجب استخدام نطاق عمراني واحد في كل منطقة فرعية.	
PS5	يجب تحديد أي منطقة رئيسية كانت أو فرعية، على أنها "نطاق عمراني" ذو كثافة عالية في حال ضمت 200 شخص لكل هكتار.	
PS6	يجب أن تكون وحدة تخطيط المساجد المستخدمة في المناطق الصناعية بمقدار 154 هكتاراً، كما يجب ألا تقل المسافة بين المساجد عن 1400 متراً.	

2.3 حساب عدد المساجد وأنواعها

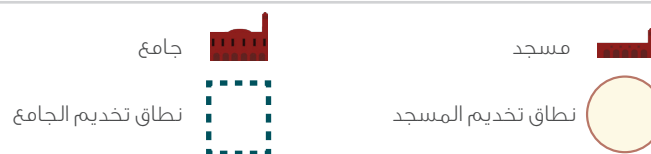
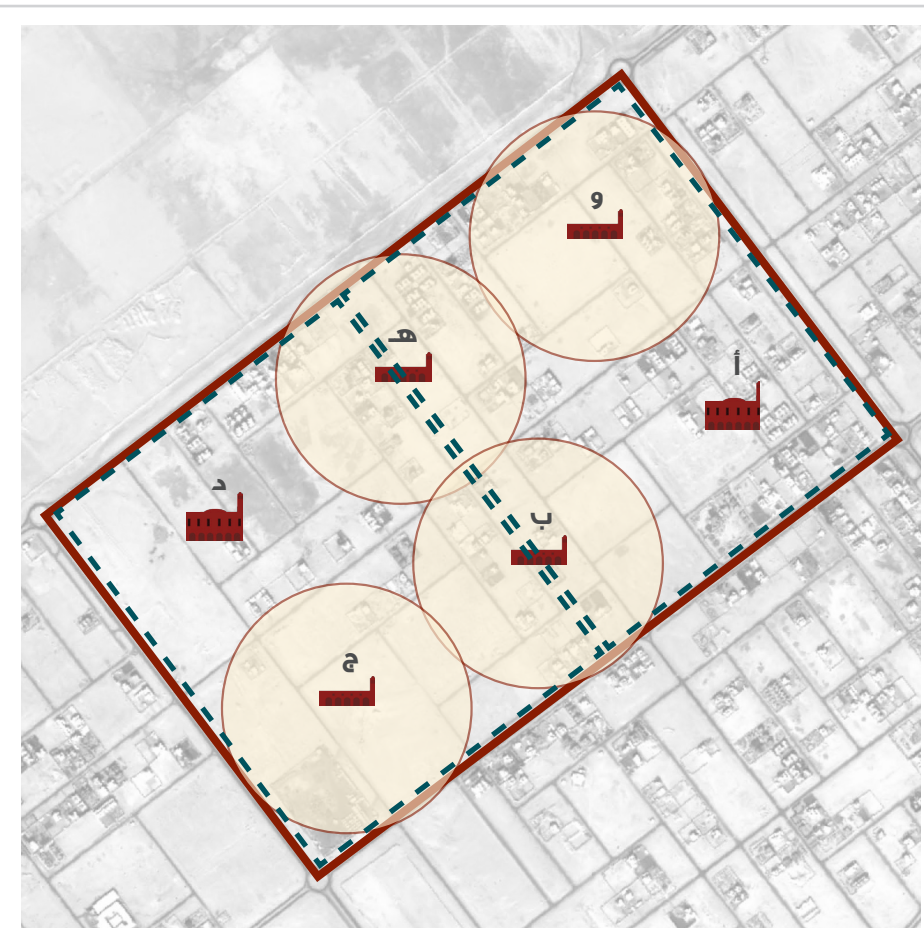
المساجد ثلاثة أنواع:

- مسجد.
- جامع.
- جامع كبير.

يُستخدم الأسلوب الموضح أدناه لتحديد عدد المساجد والجوامع المطلوب إنشاؤها، ويتم تخصيص الجامع الكبير بناءً على قرار من الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف ودائرة الشؤون البلدية والنقل ومجلس أبوظبي للتخطيط العمراني، فيما يتم التقييم بناءً على متطلبات المجتمع.

ويمكن إعداد المخططات المبدئية لتوزيع المساجد بعد تحديد عددها وأنواعها وذلك للمساعدة في ما يلي:

- تكوين مفهوم شامل عن التوزيع العام للمساجد ومواقعها، وتحديد أوجه القصور التي تحتاج إلى معالجة (على سبيل المثال: التداخل بين نطاقات تخدم المساجد، الفجوات حيث لا يتم توفير المساجد على نحو ملائم، وما إلى ذلك).
- تحديد حلول بديلة يمكن أن تعمل على تحسين عملية توفير المساجد.



الشكل (9): توزيع المساجد.

مثال:

- مساحة المنطقة الفرعية = 219 هكتاراً
- النطاق العمراني = ضاحية
- وحدة تخطيط المساجد = 38.5 هكتاراً
- مسافة التخدم = 350 متراً
- إجمالي عدد المساجد = 6
- كما تستخدم المعايير الإضافية التالية في الضواحي:
- وحدة تخطيط المساجد الثانوية = 154 هكتاراً
- مسافة التخدم = 700 متراً
- عدد المساجد = 4
- عدد الجوامع = 2

المنهجية

i. يُحسب إجمالي عدد المساجد (N) بقسمة مساحة المنطقة الرئيسية أو المنطقة الفرعية (SA) على وحدة تخطيط المساجد (MPU) كما هو موضح في الخطوة 2.2.

$$N = SA/MPU$$

ii. ستحتوي المناطق الرئيسية عامة وجميع المناطق الفرعية ذات النطاق العمراني الحضري أو ذات الكثافة السكانية المرتفعة على جوامع فقط، ومن ثم، فإن عدد المساجد المحتسب هو عدد الجوامع نفسه.

iii. في الضواحي، يمكن أن تحتوي المناطق الفرعية على المساجد والجوامع.

iv. يُحسب عدد الجوامع (JM) في الضواحي، بقسمة مساحة المنطقة الرئيسية أو المنطقة الفرعية (SA) على وحدة تخطيط المساجد الثانوية.

$$JM = SA/SMPU$$

v. يُحسب عدد المساجد (MM) في الضواحي، بطرح عدد الجوامع (JM) من إجمالي عدد المساجد (N).

$$MM = N - JM$$

vi. يتم إعداد المخطط المبدئي لتوزيع المساجد بناءً على مسافة نطاق التخديم المطلوبة (راجع الجدول 2: موجز مقاييس المساجد).

vii. تُكرر الخطوات من 1 إلى 7 مع كل منطقة فرعية.

إذا اشتمل إجمالي عدد المساجد المطلوبة على كسر لعدد صحيح فينبغي أن يتم إضافة مسجد آخر إلى العدد الإجمالي إذا كان الكسر بقيمة 0.3 أو أكبر (بمعنى $3.29 = 3$ مساجد، أما $3.3 = 4$ مساجد)

النتائج

- عدد المساجد وتحديد أنواعها داخل المناطق الرئيسية والفرعية.
- وضع التخطيط المبدئي للمساجد.

المعايير	الإرشادات
PS7	يجب توزيع المساجد بحيث يتم الحد من التداخل أو الفجوات بين نطاقات تخديمها.
PS8	يجب في حال احتواء المنطقة الفرعية على مسجد واحد، أن يكون جامعاً.
PS9	يجب أن تحتوي كل منطقة إدارية حسب التقسيمات الإدارية البلدية على جامع كبير واحد على الأقل.
	لا يوجد
	ينبغي تحديد موقع الجامع باعتماد الموقع الأفضل في نطاق التخديم.
	تجوز إقامة الجامع في موقع قريب من طرق النقل من أجل الحد من الازدحام المروري في منطقة رئيسية أو فرعية على أن يظل المسجد داخل حدود المنطقة الرئيسية أو المناطق الفرعية التي يتبعها.

2.4 حساب سعة المسجد

يُحتسب العدد المتوقع من المصلين (الطلب) كجزء من إجمالي عدد السكان في منطقة رئيسية أو مناطق فرعية، وبناءً عليه تُحتسب سعة كل مسجد سواءً في منطقة رئيسية أو مناطق فرعية لتحديد مساحة قطعة الأرض وإجمالي المساحة الطابقية لكل مسجد ما يسهم في ضمان استيعاب المساجد لكافة المصلين الذين يقصدونها.

وقد تم تحديد ثلاث فئات يجب احتسابها لأعداد المصلين، وهي كالتالي:

- العدد المتوقع للمصلين (W).
- عدد المصلين الذكور (M).
- عدد المصلين الإناث (F).

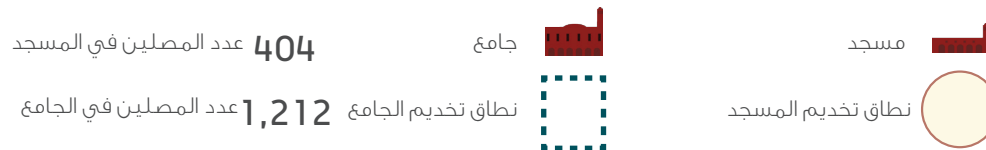
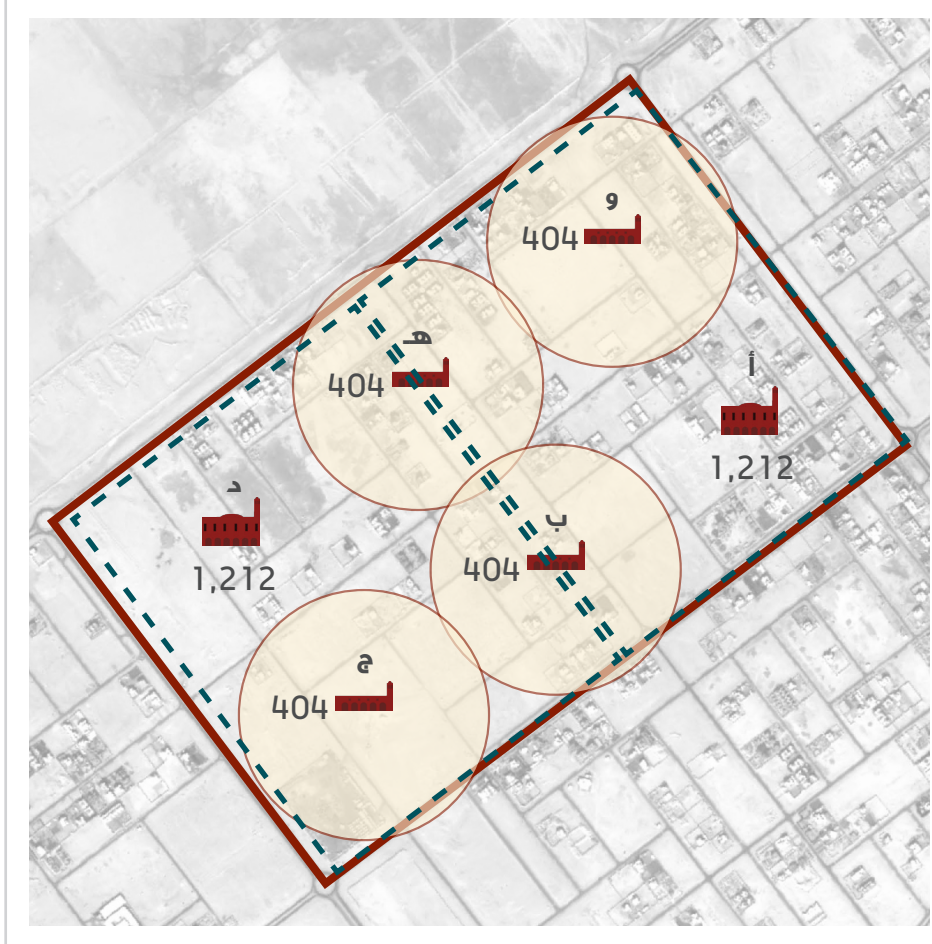
يجب أن يتوفر عدد المصلين من الذكور والإناث خلال مرحلة التصميم (الدليل 2 - التصميم) للتمكن من توزيع إجمالي المساحة الطابقية على كافة الاستخدامات داخل كل مسجد.

مثال:

- إجمالي عدد السكان (P) في المنطقة الفرعية = 6,922
- العدد المتوقع (W) للمصلين = 2,423 (35%)
- عدد المساجد الكلية = 6
- عدد المساجد = 4
- عدد الجوامع = 2

سعة كل مسجد

- عدد المصلين في كل مسجد = 404
- عدد المصلين الذكور في كل مسجد = 343
- عدد المصلين الإناث في كل مسجد = 61
- عدد المصلين في الجامع = 1,212
- عدد المصلين الذكور في الجامع = 1,030
- عدد المصلين الإناث في الجامع = 182



الشكل (10): سعة كل مسجد من المصلين.

المنهجية

i. يُحسب العدد المتوقع للمصلين (W) بتحديد إجمالي عدد السكان (P) في المنطقة الرئيسية أو في كل منطقة فرعية ثم يُضرب العدد في 35% .

$$W = P \times 35\%$$

ii. يُحسب عدد المصلين في كل مسجد (WPM) بقسمة العدد المتوقع للمصلين (W) في المنطقة الرئيسية، أو في كل منطقة فرعية، على إجمالي عدد المساجد (N) في المنطقة الرئيسية أو المنطقة الفرعية التي تحتوي على تلك المساجد.

$$WPM = W / N$$

iii. في الضواحي، يُحسب عدد المصلين لكل جامع (WJM) بقسمة العدد المتوقع للمصلين (W) في المنطقة الرئيسية أو المناطق الفرعية على عدد الجوامع المطلوب حسابها.

$$WJM = w / JM$$

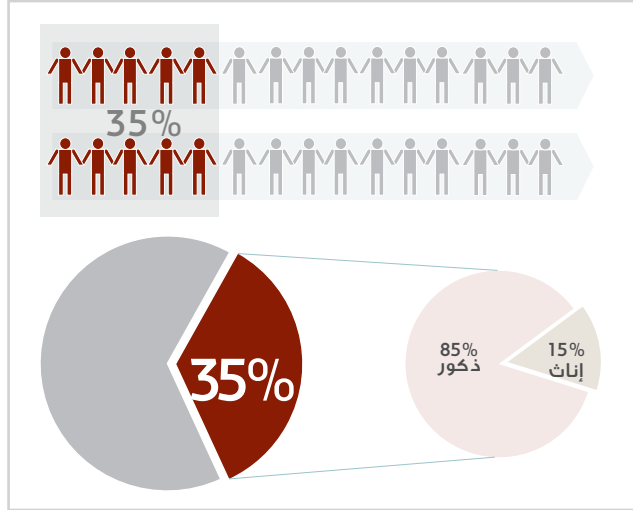
iv. يُحدد عدد المصلين من الذكور والإناث لكل مسجد كما يلي:

- عدد المصلين الذكور = 85% من العدد المتوقع للمصلين.
- عدد المصلين الإناث = 15% من العدد المتوقع للمصلين.

v. تُكرر الخطوات من 2 إلى 4 لكل مسجد يقع داخل المنطقة الرئيسية أو المناطق الفرعية.

النتائج

- حساب العدد المتوقع للمصلين للمنطقة الرئيسية أو المناطق الفرعية.
- تحديد سعة كل مسجد من المصلين وعددهم من الذكور والإناث.



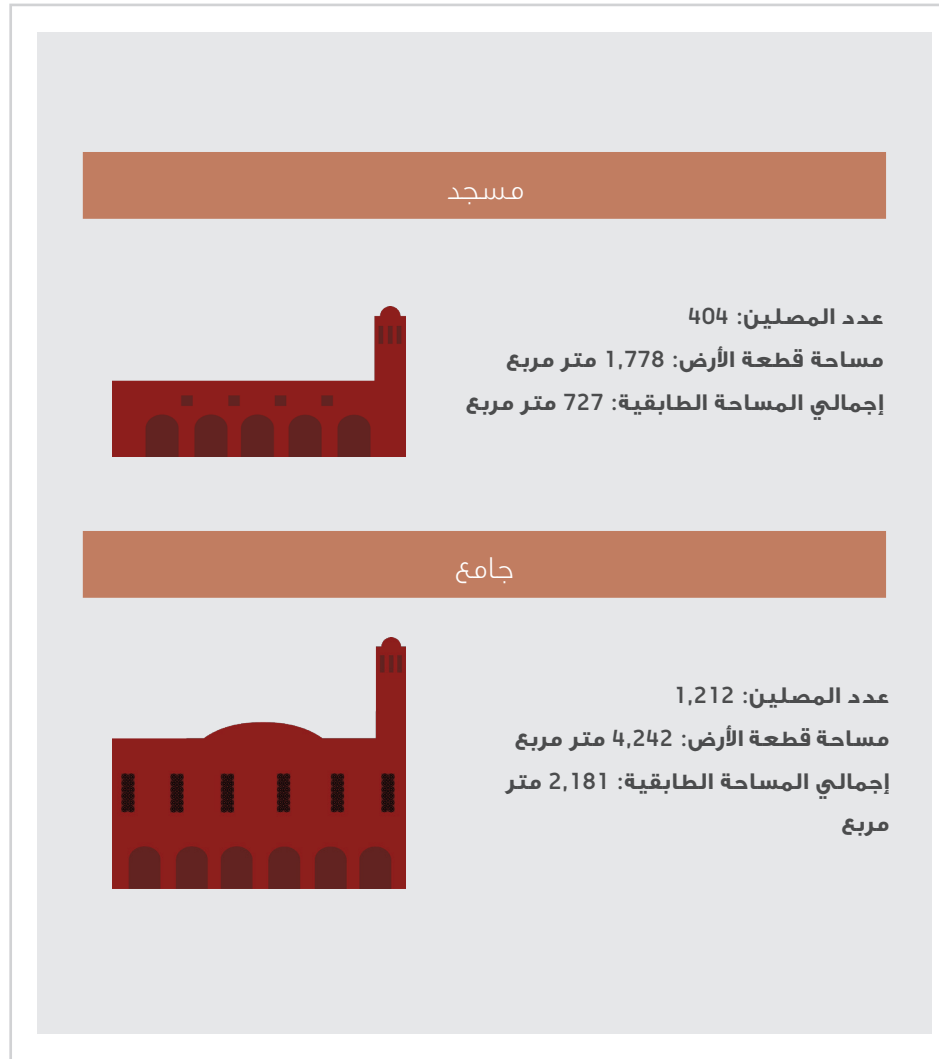
الشكل (11)؛ عدد المصلين كجزء من إجمالي عدد السكان.

المعايير	الإرشادات
PS10	يجب حساب العدد المتوقع للمصلين في أيّة منطقة رئيسية أو فرعية على أنه 35% من إجمالي عدد السكان في هذه المنطقة.
PS11	يجب أن يكون العدد الإجمالي للمصلين في جميع المناطق الفرعية مساوياً -على الأقل- لإجمالي العدد المتوقع للمصلين في المنطقة الرئيسية.
PG4	يجوز توزيع عدد المصلين على كل مسجد بالتساوي للحصول على مساجد متساوية في السعة وإجمالي المساحة الطابقية ومساحة قطعة الأرض إذا كان توزيع السكان متساوياً نسبياً داخل المنطقة الرئيسية أو المناطق الفرعية.
PG5	يجوز أن يختلف عدد المصلين في المسجد تبعاً للتفاوت في السعة وإجمالي المساحة الطابقية ومساحة قطعة الأرض لكل مسجد إذا كان توزيع السكان غير متساو في أيّة منطقة رئيسية أو مناطق فرعية.

2.5 حساب مساحة قطعة الأرض وإجمالي المساحة الطابقية لكل مسجد

تحتسب مساحة قطعة الأرض وإجمالي المساحة الطابقية للتأكد من إمكانية استيعاب كل قطعة أرض ومسجد للعدد المتوقع للمصلين واستيفائها لمتطلبات لوائح تطوير المساجد.

يؤثر كل من النطاق العمراني ومساحة قطعة الأرض وحجمها على كتلة البناء لأي مسجد، كما هو موضح في الجدول (2)، موجز مقاييس المساجد والشكل (6)، الحد الأقصى لارتفاع المبنى.



الشكل (12)، سعة كل مسجد من المصلين.

مثال:

مسجد

- عدد المصلين لكل مسجد = 404
- معدل مساحة قطعة الأرض = 4.4 متراً مربعاً لكل فصل
- مساحة قطعة الأرض = 1,778 متراً مربعاً لكل مسجد
- معدل إجمالي المساحة الطابقية = 1.8 متراً مربعاً لكل فصل
- إجمالي المساحة الطابقية = 727 متراً مربعاً لكل مسجد (غير شامل سكن الإمام والمؤذن)

جامع

- عدد المصلين لكل مسجد = 1,212
- معدل مساحة قطعة الأرض = 3.5 متراً مربعاً لكل فصل
- مساحة قطعة الأرض = 4,242 متراً مربعاً لكل مسجد
- معدل إجمالي المساحة الطابقية = 1.8 متراً مربعاً لكل فصل
- إجمالي المساحة الطابقية = 2,181 متراً مربعاً لكل مسجد (غير شامل سكن الإمام والمؤذن)

المنهجية

i. تُحسب مساحة قطعة الأرض (PA) باستخدام المعادلة التالية:

$$PA = WPM \times PAr$$

ii. يتم إدخال عدد المصلين لكل مسجد (WPM).

iii. راجع الجدول 2: "موجز مقاييس المساجد" لحساب الحد الأدنى لمعدل مساحة قطعة الأرض (PAr) بناءً على النطاق العمراني المناسب ونوع المسجد.

iv. يُحتسب إجمالي المساحة الطابقية لكل مسجد باستخدام المعادلة التالية:

$$GFA = (WPM \times GFAR) + IR + MR$$

v. عدد المصلين لكل مسجد (WPM).

vi. راجع الجدول (2): "موجز مقاييس المساجد" لحساب الحد الأدنى لمعدل إجمالي المساحة الطابقية (GFAR) بناءً على النطاق العمراني المناسب ونوع المسجد.

vii. تُضاف 100 متراً مربعاً إلى إجمالي المساحة الكلية لسكن الإمام (IR)، و80 متراً مربعاً أخرى إلى إجمالي المساحة الكلية في حال الحاجة لبناء سكن للمؤذن (MR) (راجع الجدول 2: موجز مقاييس المساجد).

$$GFA = (WPM \times GFAR) + IR + MR \text{ [إذا لزم الأمر]}$$

viii. تُكرر الخطوات من 1 إلى 2 لكل مسجد.

مواقف السيارات:

عند حساب مساحة قطعة الأرض، يجب مراعاة عدد مواقف السيارات والمساحة المطلوبة لكل سيارة في كل من المواقف داخل محيط قطعة الأرض وخارجها (راجع المعيار PG 18).

النتائج

تحديد مساحة قطعة الأرض وإجمالي المساحة الطابقية في كل مسجد مطلوب إنشاؤه في منطقة رئيسية أو فرعية.

2.6 حساب مساحة المصلى (عند الحاجة)

يجب توفير مصلى في كل المباني غير السكنية (على سبيل المثال المباني الصناعية والتجارية والمتاجر)، على أنه جزء مكمل لمساجد المنطقة، ونتيجة لذلك فإن الضرورة تقتضي توفير مصلى إضافة إلى متطلبات المساجد في منطقة رئيسية أو مناطق فرعية.



الشكل (13)، مصلى في مجمع إداري داخل جزيرة أبوظبي.

المنهجية

i. يُحتسب العدد المتوقع للمصلين (WP) لمبنى غير سكني بضرب مجموع مساحات المواقف (VPS)، وفق متطلبات دائرة الشؤون البلدية والنقل للمباني غير السكنية، في %35.

$$WP = VPS \times 35\%$$

ii. تحسب نسبة المصلين الذكور %50 (MW) من عدد المصلين المتوقعين، في حين تحسب نسبة المصلين من الإناث %50 (FW) من عدد المصلين المتوقعين.

- عدد المصلين الذكور = $WP \times 50\%$.
- عدد المصلين الإناث = $WP \times 50\%$.

النتائج

تحديد المساحة الطابقية لمصلي الرجال ومصلي النساء في المباني غير السكنية.

iii. تُحدد المساحة الطابقية المطلوبة لكل مصلي (رجال ونساء) عن طريق ضرب عدد المصلين الذكور/الإناث في 0.9 متر مربع.

- مصلي الذكور = $MW \times 0.9$ متر مربع.
- مصلي الإناث = $FW \times 0.9$ متر مربع.

المعايير		الإرشادات
PS12	يجب احتساب عدد المصلين المتوقع في مبنى غير سكني بنسبة %35 من مجموع مساحات مواقف السيارات، وفق متطلبات دائرة الشؤون البلدية والنقل للمباني غير السكنية، على ألا تقل مساحة المصلي عن 20 متر مربع.	PG6
PS13	يجب فصل مصلي الرجال عن مصلي النساء وأن يكون لكل منهما مدخله ومخرجه الخاص، والمنفصل بعضها عن بعض، وتوفير المرافق الضرورية الأخرى (على سبيل المثال: رفوف الأحذية، وأماكن الوضوء، وما شابه ذلك) وفقاً لمتطلبات الدليل 2 – التصميم.	
يجوز توزيع إجمالي مساحة المصلي المطلوبة استراتيجياً ضمن مبنى لتحسين عملية التغطية.		

المرحلة الثالثة

تخطيط الأراضي الخاصة بالمساجد

3.0 تخطيط الأراضي الخاصة بالمساجد

جدول (4): نماذج قطع الأراضي المحتملة للمساجد.

الخطوة الأخيرة في عملية التخطيط هي تحديد الأراضي التي ستقام عليها المساجد، لذا يجب أن تؤخذ العوامل التالية في عين الاعتبار:

- توزيع الأراضي وتوجيهها.
- ضمان استيفاء المتطلبات الخاصة بإمكانية الوصول إلى المسجد.
- ضمان عدم وجود تعارض في استخدامات الأراضي المجاورة.

إذ يمكن أن يؤثر نوع وموقع قطعة الأرض على حد استيفائها للوائح. ويحتوي الجدول (4) على خمسة نماذج لقطع أرض تمثل النماذج الأكثر شيوعاً، كما أنها تحتوي أيضاً على السمات المميزة لتلك النماذج، ويجب أن تؤخذ هذه النماذج في عين الاعتبار عند تحديد قطع الأراضي المناسبة للمساجد.

المنهجية

- إعداد جدول المقاييس الخاصة بالمساجد والجوامع في منطقة معينة (راجع المرفق ب).
- استخدام المخطط المبدئي لتوزيع المساجد كأساس للحصول على معلومات بخصوص توزيع الأراضي ومواقعها.
- تحديد الأراضي في نطاق تحديد كل مسجد، والتي تستوفي مساحة الأرض المطلوبة له.
- تقييم قطع الأراضي من ناحية الاعتبارات الخاصة بتوجه الأراضي وإمكانية الوصول إليها والاستخدامات المجاورة الموضحة في هذه المرحلة.
- اختيار المواقع المطابقة للوائح.

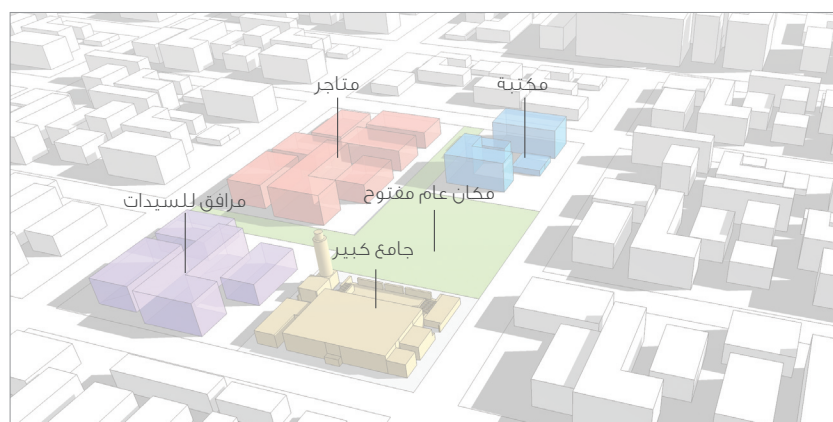
PT5	PT4	PT3	PT2	PT1
السمات المميزة				
موقع منفصل محاط بشوارع أو ممرات مشاة.	يمكن أن تقع في نهاية مجمع مبان ويمكن الوصول إليها من ثلاث جهات.	تقع في وسط مجمع مبان، ويمكن الوصول إليها من جهتين متقابلتين.	تقع على زاوية مع واجهتين مفتوحتين.	أرض شاغرة وسط مباني مرافق مجتمعية قائمة
الفرص				
رؤية واضحة جداً للموقع/سهولة الوصول.	رؤية واضحة للموقع/سهولة الوصول/إمكانية الحركة حول الموقع.	سهولة الوصول/رؤية معتدلة للموقع.	رؤية واضحة جداً للموقع/سهولة الوصول.	أرض شاغرة وسط مباني قائمة لتطوير المجتمعات العمرانية.
العوائق				
المساحة المخصصة لحركة المصلين زائدة عن الحد اللازم.	لا يوجد.	عدم وجود فاصل كاف بين الموقع والاستخدامات المجاورة.	صعوبة توجيه بناء المسجد باتجاه القبلة.	صعوبة الحركة حول الموقع والرؤية غير الواضحة وصعوبة الوصول إليه.
إمكانية تطبيق التصنيف				
جامع وجامع كبير.	مسجد وجامع وجامع كبير.	مسجد وجامع .	مسجد وجامع.	مسجد.

مفتاح الرسومات:

	الواجهة الأمامية
	حدود قطعة أرض المسجد
	عبور مشاة/واجهة على شارع للسيارات
	الاتجاه الموصى به للقبلة
	كتلة البناء

3.1 توزيع الأراضي و توجيهها

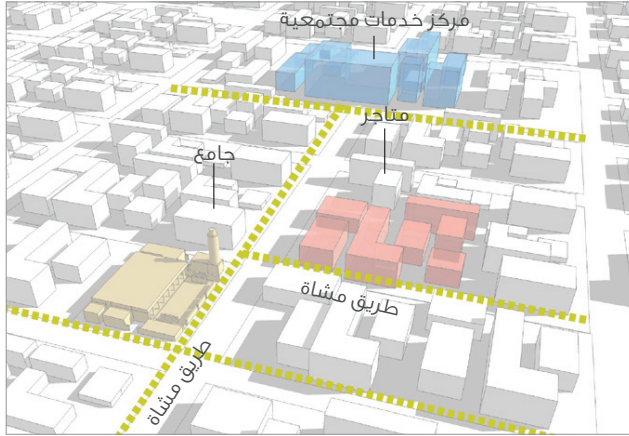
المعايير	الإرشادات
PS14	يجب في عملية توزيع أراضي المساجد، المحافظة على الحد الأدنى للمسافة بين المساجد، كما هو موضح في الجدول 2: موجز مقاييس المساجد.
PS15	يجب أن تستوفي قطعة الأرض المختارة الحد الأدنى للمساحة المناسبة لإقامة مسجد، وفقاً للعملية الحسابية المعتمدة على المعايير والمنهجيات الواردة في هذا الدليل.
PS16	يجب أن يكون الجامع الكبير بجوار حديقة/مساحة مفتوحة بحيث يتسع لأية زيادة في عدد المصلين أثناء أداء صلاة العيد. (انظر الشكل 14)
PS17	يجب أن تكون الحديقة/المساحة المفتوحة المجاورة للجامع الكبير على امتداد مدخل/جانب المسجد حتى يتمكن المصلون من الاصطفاف خلف الإمام.
PS18	يجب تصميم الحديقة/المساحة المفتوحة المجاورة للجامع الكبير بحيث تضمن الحفاظ على عدم قطع صفوف المصلين وعدم وجود أية حواجز تحجب الرؤية.
	لا يوجد



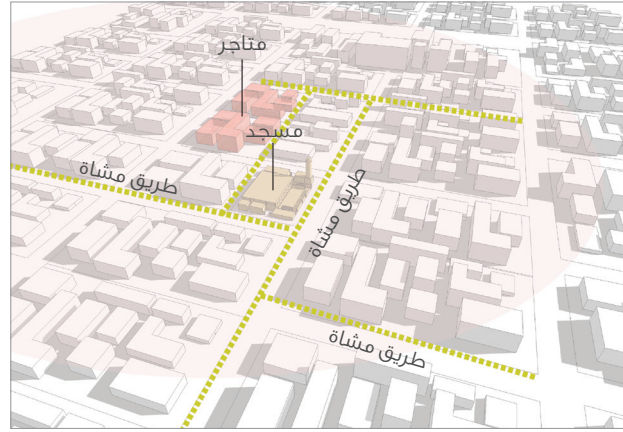
الشكل (14): حديقة مجاورة لجامع كبير.

3.2 إمكانية الوصول

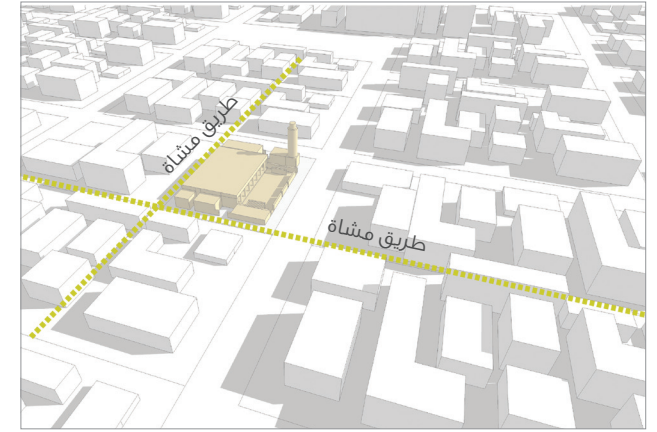
المعايير		الإرشادات	
المشاة			
PS19	يجب توفير ممرات مشاة آمنة تسمح بسهولة وصول المصلين إلى المساجد، وعدم تجاوز العوائق للحد الأدنى. (انظر الشكل 15).	PG11 	ينبغي تظليل ممرات المشاة الموصلة إلى المساجد بمواد و/أو أعمال تجميلية لا تشكل أي عائق للمشاة.
		PG12	ينبغي أن تشمل شبكة الشوارع المحيطة بالمساجد على عناصر حماية للمشاة، مثل معابر المشاة المرتفعة في وسط الشارع والمناطق المخططة التي تشير إلى أولوية عبور المشاة، وفقاً للمعايير المذكورة في دليل تخطيط الشوارع الحضرية في أبوظبي.
		PG13	ينبغي توفير شبكة ربط للمشاة عن طريق إنشاء ممرات تربط المساجد بالمرافق المجتمعية الأخرى المناسبة (على سبيل المثال: ربط المساجد بالمتاجر، وربط الجوامع بمراكز الخدمات المجتمعية، وما إلى ذلك). (انظر الشكل 16 والشكل 17).
		PG14	ينبغي إقامة المساجد، بجوار مرافق مجتمعية، متى أمكن ذلك، وأن تكون هناك ممرات تربط المساجد بتلك المرافق المجتمعية دون أي عوائق.
المركبات			
PS20	يجب اختيار كافة المواقع الخاصة بالمساجد بحيث تتوفر فيها طرق جيدة للمركبات.	PG15	ينبغي إقامة المساجد بحيث تطل على طريق للمركبات في جهة واحدة على الأقل. (انظر الشكل 18).
		PG16	ينبغي إقامة الجوامع بحيث تطل على طريق للمركبات في جهتين على الأقل. (انظر الشكل 19).
		PG17	يجوز أن تكون للجوامع الكبيرة جهة واحدة فقط مطلّة على طريق للمركبات، بشرط أن يكون المسجد مجاوراً لمرافق مجتمعية وأن يتم تصميمه بشكل متكامل. (انظر الشكل 20).
مواقف السيارات			
PS21	يجب أن تستوفي كافة المساجد معايير دائرة الشؤون البلدية والنقل الخاصة بمتطلبات مواقف السيارات.	PG18	ينبغي أن يكون موقع مواقف السيارات كما يلي: • داخل حدود الموقع. • مجاور لموقع المسجد. • مجاور / مشارك لخدمات أخرى. • على الطريق (غير مفضل).
PS22	يجب توفير مواقف للسيارات تخدم المساجد والجوامع في نطاق 150 متراً من تلك المساجد.	PG19	يجوز للجوامع الكبيرة إقامة مواقف للسيارات خارج قطعة أرض المسجد، بشرط ألا تزيد المسافة عن 300 متر.
PS23	يجب أن توفر المساجد مساحة تصلح موقفاً لسيارة واحدة على الأقل، لكل من الإمام أو المؤذن، على أن تقع داخل محيط قطعة أرض المسجد (إذا لزم الأمر).	PG20	ينبغي أن تقع مساحة موقف سيارة الإمام، وسيارة المؤذن (إذا لزم الأمر)، على جانب المسجد أو خلفه.



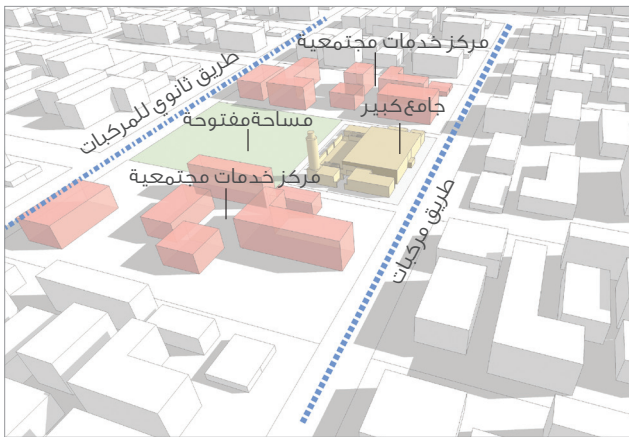
الشكل (17): ممرات مشاة تربط الجامع بالمرافق المجتمعية .



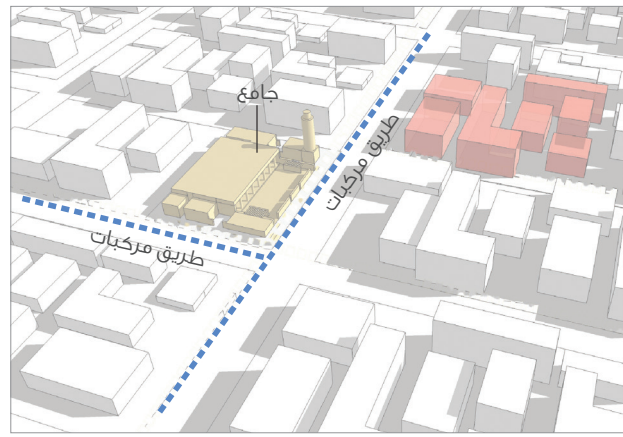
الشكل (16): ممرات مشاة تربط المسجد بالمتاجر.



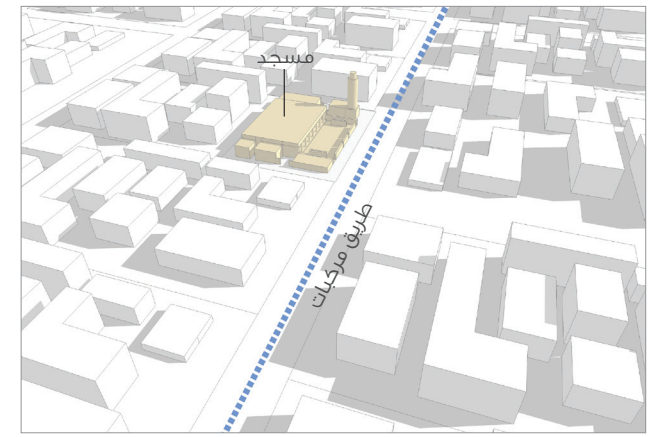
الشكل (15): ممرات مشاة للوصول إلى المسجد.



الشكل (20): جامع كبير بجوار مركز خدمات مجتمعية.



الشكل (19): جامع بواجهتين على طريقين للمركبات.



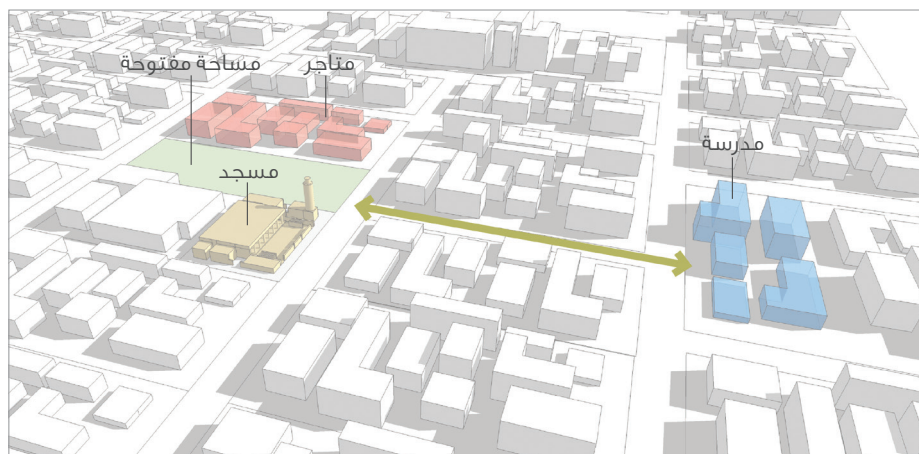
الشكل (18): مسجد بواجهة واحدة على طريق مركبات.

المعايير	الإرشادات	
PS24	يجب أن توفر المساجد مواقف لذوي الاحتياجات الخاصة داخل محيط قطعة أرض المسجد، على أن تتوافق مع معايير دائرة الشؤون البلدية والنقل.	PG21
PS25	يجب تخصيص مساحة لمركبات الدفاع المدني حسب متطلبات الدفاع المدني.	لا يوجد
PS26	لا يجب السماح بإقامة مواقف للسيارات تحت المساجد.	
PS27	يجب إعداد تقييم حول المخاطر قبل الموافقة على بناء مسجد في حالة بنائه على هيكل مواقف سيارات قائم (تحت الأرض أو على منصة) ليس له علاقة بالمسجد.	
PS28	يجب أن تقع المواقف الخارجية التي في الشارع على جانب و/أو خلف المسجد ولا يجب أن تقع بجوار مدخل المسجد.	PG22
	ينبغي تصميم المواقف الكبيرة بحيث تغطي واجهتين على الأقل للمسجد، وأن يكون لها عدد مناسب من المداخل والمخارج، وذلك حسب معايير دائرة الشؤون البلدية والنقل الخاصة بالمواقف.	
	لا يوجد	
	ينبغي تثبيت اللوحات الإرشادية التي تشير إلى مكان تواجد المسجد داخل موقف السيارات أو خارجه.	

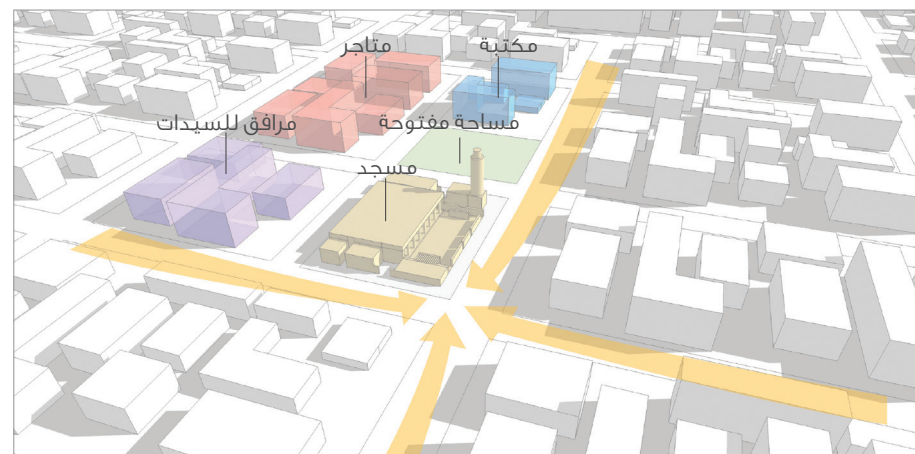
3.3 الاستخدامات المجاورة

المعايير		الإرشادات	
PS29	يجب تعزيز رؤية المساجد في كافة الشوارع المؤدية لها. (انظر الشكل 21).	PG23	ينبغي تحديد ردهات لرؤية واجهة واحدة أو أكثر للمسجد (على سبيل المثال استخدام نقطة طبوغرافية مرتفعة).
PS30	يجب ألا تقع الأراضي المخصصة للمرافق، والتي تضم معدات فوق الأرض (يشمل ذلك أبراج الاتصالات) في نطاق 50 متراً من قطعة الأرض المخصصة للمسجد.	PG24	ينبغي إتاحة رؤية واضحة لواجهة واحدة على الأقل للمساجد من مستوى الأماكن العامة/المساحات التجميلية للشوارع.
PS31	يجب حجب المعدات الواقعة في الأراضي المخصصة للمرافق الموجودة حول المسجد بتصاميم معمارية، وذلك لتقليل التلوث البصري الذي تتسبب فيه.	PG25	تتوافق الاستخدامات التالية مع قطعة الأرض المخصصة للمسجد، كما يجوز أن تقع بجوار أو بالقرب من المسجد. سكنية وتجارية ومتاجر وتعليمية وصناعية وترفيهية ورعاية صحية وصناعات خفيفة ومحطات وسائل النقل.
PS32	يجب تخطيط المساجد كجزء من مخطط عام للمرافق المجتمعية المتكاملة. (انظر الشكل 22).	PG26	ينبغي مراعاة وجود المرافق التالية بالقرب من أي مسجد: - محال بقالة. - حديقة صغيرة. - براحة.
PS33	يجب حظر جميع أنواع المتاجر وأشكال البيع داخل حدود قطعة أرض المسجد.	PG27	ينبغي مراعاة وجود المرافق التالية بالقرب من أي جامع: - مركز اجتماعي. - ملاعب. - محال بقالة. - مواقف سيارات عامة. - منتزهات. - ساحات عامة.
PS34	يجب حظر وجود ما يلي على مسافة 50 متراً من قطعة أرض المسجد: - الفنادق. - الصناعات الثقيلة.		

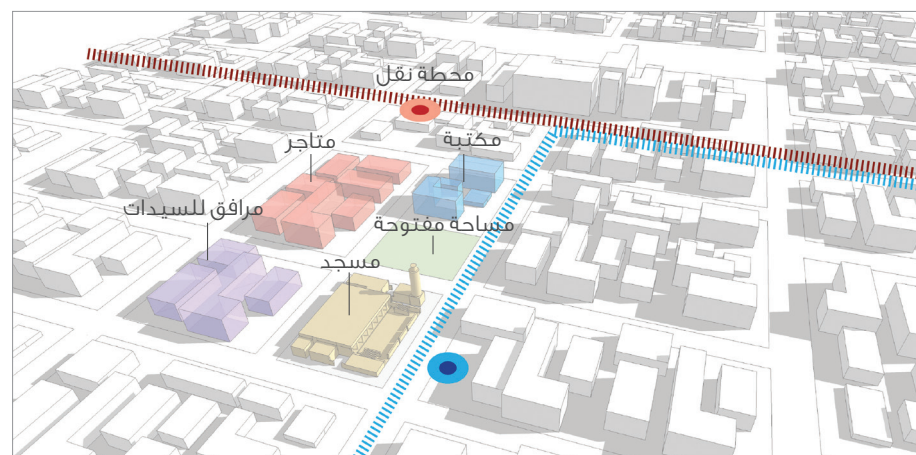
الإرشادات	المعايير
ينبغي مراعاة وجود المرافق التالية بالقرب من أي جامع كبير: • ملاعب. • مراكز خدمات مجتمعية. • مكتبات. • مطاعم ومقاهي. • أسواق ومراكز تسوق كبيرة. • ساحات عامة. • حدائق.	PS35 يجب أن تتفق استخدامات الأراضي المجاورة من حيث الحجم مع المسجد، وأن تتاح فيها الفرصة لإقامة مراكز خدمات مجتمعية. (انظر الشكل 23).



الشكل (22): تخطيط لضمان ربط المسجد بالمرافق المجتمعية.



الشكل (21): مثال يبين كيفية تعزيز رؤية المسجد.



الشكل (23): ينبغي أن تكون مساحة المرافق المجتمعية المجاورة للمسجد مقارنة لمساحة المسجد.

المرفق أ :

قائمة تدقيق متطلبات الالتزام ببرنامج إستدامة

المرفق أ: قائمة تدقيق متطلبات الالتزام ببرنامج إستدامة*

رقم القسم	رقم المعيار/ الإرشاد	الدليل 1 - رقم الصفحة	المعايير والإرشادات	وحدات التقييم في برنامج إستدامة	(وحدات التقييم في برنامج إستدامة) رقم القسم المرجعي الملحق (أ)	الملحق 1 - رقم الصفحة
1.1	سياسة	9	سياسة توفير المساجد.	LBO-R2	2.1 تقييم الأنظمة الطبيعية والحضرية	16
1.2	سياسة	9	سياسة الموقع.	NS-R1 LBO-R2	2.0 الموقع 2.1 تقييم الأنظمة الطبيعية والحضرية	15 16
1.3	سياسة	9	سياسة إمكانية الوصول .	LBO-R2 LBI-10	3.3 وفرة المرافق وسهولة الوصول	26
1.4	سياسة	10	سياسة دمج المساجد في المجتمع.	LBO-R2 LBO-3	2.0 الموقع 2.1 تقييم الأنظمة الطبيعية والحضرية 3.3 وفرة المرافق وسهولة الوصول	15 16 26

* لا تطبق المعايير والإرشادات ذات الصلة بوحدة التقييم الاختيارية على المساجد التي يتعين عليها تحقيق تقييم بدرجة لؤلؤة واحدة على الأقل.

رقم القسم	رقم المعيار / الإرشاد	الدليل 1 - رقم الصفحة	المعايير والإرشادات	وحدات التقييم في برنامج إستدامة	(وحدات التقييم في برنامج إستدامة) رقم القسم المرجعي الملحق (أ)	الملحق 1 - رقم الصفحة
2.1	منهجية	16	تحديد حدود منطقة تخدم المسجد ومساحتها.	NS-R1 LB0-R2	2.0 الموقع	15
					2.1 تقييم الأنظمة الطبيعية والحضرية	6
					3.3 وفرة المرافق وسهولة الوصول	26
3.1	PG8	30	ينبغي إقامة الجامع بجوار طرق المواصلات و/أو محطات المواصلات العامة.	LB0-R2	2.0 الموقع	15
					2.1 تقييم الأنظمة الطبيعية والحضرية	16
					3.3 وفرة المرافق وسهولة الوصول	26
3.1	PS16	30	يجب أن يكون الجامع الكبير بجوار حديقة/مساحة مفتوحة بحيث يتسع لأية زيادة في عدد المصلين أثناء صلاة العيد.	LB0-3	2.1 تقييم الأنظمة الطبيعية والحضرية	16
					3.3 وفرة المرافق وسهولة الوصول	26
3.2	PG11	31	ينبغي تظليل ممرات المشاة الموصلة إلى المساجد بمواد و/أو أعمال تجميلية لا تشكل أي عائق للمشاة.	LB0-R3 LB0-1	3.2 تخفيف درجة الحرارة الخارجية	25
3.3	PS32	34	يجب تخطيط المساجد كجزء من مخطط عام للمرافق المجتمعية المتكاملة.	IDP-R1 LB0-3	1.4 استراتيجية التطبيق	11
					2.1 تقييم الأنظمة الطبيعية والحضرية	16
					3.3 وفرة المرافق وسهولة الوصول	26

المرفق ب :

جدول المقاييس الخاصة بالمساجد والجوامع في منطقة
معيينة

جدول المقاييس الخاصة بالمساجد والجوامع في منطقة معينة

مسجد						
و	هـ	د	ج	ب	أ	
النوع	جامع	مسجد	مسجد	جامع	مسجد	مسجد
رقم قطعة الأرض	إذا كانت معلومة	إذا كانت معلومة	إذا كانت معلومة	إذا كانت معلومة	إذا كانت معلومة	إذا كانت معلومة
المساحة الفعلية لقطعة الأرض	إذا كانت معلومة	إذا كانت معلومة	إذا كانت معلومة	إذا كانت معلومة	إذا كانت معلومة	إذا كانت معلومة
النطاق العمراني	ضاحية	ضاحية	ضاحية	ضاحية	ضاحية	ضاحية
عدد المصلين	1212	404	404	1212	404	404
عدد المصلين الذكور	1030	343	343	1030	343	343
عدد المصلين الإناث	182	61	61	182	61	61
الحد الأدنى لمساحة قطعة الأرض	4,242 متر مربع	1,778 متر مربع	1,778 متر مربع	4,242 متر مربع	1,778 متر مربع	1,778 متر مربع
الحد الأدنى لإجمالي المساحة الطابقية	2,181 متر مربع	727 متر مربع	727 متر مربع	2,181 متر مربع	727 متر مربع	727 متر مربع
سكن الإمام	100 متر مربع	100 متر مربع	100 متر مربع	100 متر مربع	100 متر مربع	100 متر مربع
سكن المؤذن	80 متر مربع	غير مطلوب	غير مطلوب	80 متر مربع	غير مطلوب	غير مطلوب
الحد الأقصى لنسبة البناء على قطعة الأرض	60%	60%	60%	60%	60%	60%
الحد الأدنى لنسبة الأماكن المفتوحة والمواقف	40%	40%	40%	40%	40%	40%
الحد الأقصى لارتفاع المبنى	أرضي + طابق واحد	أرضي	أرضي	أرضي + طابق واحد	أرضي	أرضي
الحد الأدنى لعدد السيارات بالمواقف	81	27	27	81	27	27
الحد الأدنى لعدد مواقف الدراجات الهوائية	10	5	5	10	5	5

مسرّد المصطلحات

مسرّد المصطلحات

المصطلح	التعريف
إجمالي المساحة الطابقية GFA	مجموع كل المساحات الأفقية في كل طابق من طوابق أي مبنى أو هيكل، مقاسة من أوجه الحوائط الخارجية، أو من الخط المركزي للحوائط المشتركة بين اثنين من المباني، وفقاً لقواعد القياس المتبعة في تحديد إجمالي المساحة الطابقية.
نطاق تخدم المسجد	مساحة المنطقة التي تنتفع من خدمات المسجد، وتقاس بنصف قطر دائرة مركزها المسجد.
وحدة تخطيط المساجد	نطاق التخدم الخاص بكل مسجد في منطقة معينة.
وحدة تخطيط المساجد الثانوية	نطاق التخدم لجامع في الضواحي.

المصطلح	التعريف
النطاق العمراني	منطقة يغلّب عليها طابع معين من نماذج البناء مصحوبة بكثافة سكانية معينة. وتُصنّف هذه النطاقات لأربعة أنواع رئيسية كما يلي: • نطاقات ذات كثافة سكانية مرتفعة. • نطاقات حضرية. • نطاقات ضواحي. • نطاقات ريفية. راجع "معايير تخطيط المرافق المجتمعية في أبوظبي" لمزيد من المعلومات.
النطاقات ذات الكثافة السكانية المرتفعة	مناطق يزيد تعداد سكانها عن 200 نسمة في كل هكتار كما تشكل المباني المرتفعة غالبية المباني في المنطقة.
النطاقات الحضرية	مناطق تشكل البنايات متوسطة الارتفاع غالبية المباني فيها. (كما هو مذكور في معايير تخطيط المرافق المجتمعية في أبوظبي)
نطاقات الضواحي	مناطق تشكل الفلل السكنية غالبية المباني فيها. (وكما هو مذكور في معايير تخطيط المرافق المجتمعية في أبوظبي)
النطاقات الريفية	مناطق تحتوي على كثافة سكانية متدنية جداً ولا تحوي أنماط معينة للبناء، كما تكون المباني فيها متباعدة. (وكما هو مذكور في معايير تخطيط المرافق المجتمعية في أبوظبي)
نسبة البناء على قطعة أرض	إجمالي المساحة المبنية من إجمالي مساحة قطعة الأرض، ويُعبّر عنها عادة بنسبة مئوية.

شكر وتقدير

لجنة تطوير المساجد

سعادة فلاح محمد الأحبابي – رئيس اللجنة
مجلس أبوظبي للتخطيط العمراني

سعادة الدكتور حمدان المزروعى – عضو
الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف

سعادة حمد الشامسي – عضو
وزارة الداخلية

سعادة أحمد محمد الشريف – عضو
دائرة الشؤون البلدية والنقل

سعادة خميس سلطان السويدي – عضو
الأمانة العامة للمجلس التنفيذي

فريق إدارة المشروع

مجلس أبوظبي للتخطيط العمراني

الجهات الحكومية

الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف

دائرة الشؤون البلدية والنقل

بلدية مدينة أبوظبي

بلدية مدينة العين

بلدية منطقة الظفرة

شركة أبوظبي للخدمات العامة (مساندة)

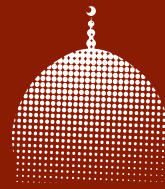
هيئة أبوظبي للسياحة والثقافة

مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية

المركز الوطني للوثائق والبحوث

مشاركون آخرون

تتوجه لجنة تطوير المساجد بالشكر لجميع الهيئات والجامعات والأفراد الذين شاركوا في إعداد "لوائح تطوير المساجد بإمارة أبوظبي"



لجنة تطوير المساجد
mosque development committee